الصحيح إلى الجواز لعدم الفرق بين الصيغتين كما في القسم قبله ولفظ الزهري ما أبالي قراءة على المحدث أو حدثني كلاهما أقول فيه حدثنا وقال عثمان بن عبيد ا بن رافع رأيت من يقرأ على الأعرج وحديثه عن أبي هريرة عن رسول ا A فيقول هذا حديثك يا أبا داود وهي كنية الأعرج فيقول نعم قال فأقول حدثني عبد الرحمن وقد قرأت عليك قال نعم وعليه استمر عمل المغاربة وكذا سوى بينهما يزيد بن هارون والنضر بن شميل ووهب بن جرير وثعلب والطحاوي وله فيه جزء سمعته واحتج له بآيات تقدم بعضها في القسم الأول وبغير ذلك بل حكاه عياض عن الأكثرين والخطيب وابن فارس في جزء له سمعنه سماه مآخذ العلم عن أكثر العلماء وصححه ابن الحاجب في مختصره وسأل رجل محمد بن نصر المروزي ما الفرق بينهما فقال سوء الخلق .

وكذا ممن حكى عنه التسوية أبو عاصم النبيل مع الحكاية عنه أولا لعدم قبوله لعرض أصلا فينظر وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي فيما حكاه الخطيب في جامعة وكفايته كما بينته في الحاشية ثم ابن الصلاح وكذا أبو عمر وعبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي الشامي وابن معين مع الإمام أبي حنيفة في أحد قوليه وابن وهب عبد ا المصري والإمام الأعظم ناصر السنة الشافعي مع كون الحاكم قد أدرجه في المسوين و مع مسلم صاحب الصحيح وجل أي أكثر أهل الشرق قد جوزوا إطلاق أخبرنا دون حدثنا للفرق بينهما والتمييز بين النوعين واستشهد له بعض الأئمة بأنه لو حلف أن من أخبره بكذا فهو حر ولا نية له فأخبره بذلك بعض أقاربه بكتاب أو رسول أو كلام عتق بخلاف ما لو قال من حدثني بكذا فإنه لا يعتق إلا أن شافهة زاد بعضهم والإشارة مثل الخبر .

وقال ابن دقيق العيد حدثنا يعني في العرض بعيد من الوضع اللغوي